

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن تبع نهجه إلى يوم الدين أما بعد:

فهذه رسالة إلى أختنا المؤمنة، رسالة ملؤها التقدير والاحترام والإشفاق، تقديرًا للمرأة المسلمة الطائعة لربها. واحترامًا لمن سارت على الدرب، واقتفت آثار أمهات المؤمنين، وإشفاقًا على أولئك اللاتي تركن الحياة والفضيلة، والتمسن الرقي والسعادة في غير مظانها.

ففي هذه الرسالة طائفة من فتاوى كبار علمائنا الكرام؛ تنير لك الطريق وتمحو عنك ظلمة الغفلة، وتحنك على طاعة الرحمن، وهي صادرة ممن يرجو لك الفوز بالجنة و النجاة من النار.

فنسأل الله تعالى أن يعينك على العمل بما جاء فيها من توجيهات وأحكام، وأن يجعلك قدوة صالحة وأسوة حسنة لغيرك من نساء المسلمين، إنه سميع قريب مجيب.

حدود الحجاب الشرعي

سُئِلَ سماحة الشيخ عبد الله بن حميد رحمه الله: هل المعنى الحقيقي لكلمة "الحجاب" في الإسلام هو ألا يظهر من المرأة سوى وجهها ويديها أم أن هناك معنى أوسع وأعمق لكلمة الحجاب في الإسلام؟

فأجاب: الحجاب في الإسلام بينه القرآن، وهو: أن المرأة المسلمة ينبغي أن تكون عفيفة، وأن تكون ذات مروءة، وأن تكون بعيدة عن مواطن الشبه، بعيدة عن اختلاطها بالرجال الأجانب، هذا هو معنى

الحجاب بالإضافة إلى ستر وجهها ويديها عن الرجال الأجانب؛ لأن محاسنها وجمالها هو في وجهها.

والحجاب وسيلة، والغاية من تلك الوسيلة هي محافظة المرأة على نفسها، والبقاء على مروءتها وعفافها، وإبعادها عن مواطن الشبه وألا تفتن بغيرها وألا يفتتن غيرها بها، فإن محاسنها وجمالها كله في وجهه. والله أعلم (نور على الدرب)

همسة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمين، لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»^(١). والفرسن: هو الحافر.

حكم الاستهزاء بمن ترتدي الحجاب الشرعي:

ما هو حكم من يستهزئ بمن ترتدي الحجاب الشرعي، وتغطي وجهها وكفيها؟

الجواب: من يستهزئ بالمسلمة أو المسلم من أجل تمسكه بالشريعة الإسلامية فهو كافر، سواء كان ذلك في احتجاب المسلمة احتجاجاً شرعياً أم في غيره؛ لما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رجل في غزوة تبوك في مجلس: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء، فقال رجل: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ،

(١) متفق عليه.

ونزل القرآن، فقال عبد الله ابن عمر: وأنا رأيته متعلقًا بحقب ناقة رسول الله ﷺ تنكبه الحجارة وهو يقول: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونعلب، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾ [التوبة: ٦٥، ٦٦] فجعل استهزاء بالمؤمنين استهزاء بالله وبآياته ورسوله، وبالله التوفيق. (١).

فضل لزوم المرأة بيتها

١- عن أبي واقد الليثي أن رسول الله ﷺ قال لنسائه في حجته: «هذه ثم ظهور الحصر» (٢).

٢- وعن أم حميد أنها جاءت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إني أحب الصلاة معك، قال: «قد علمت أنك تحبين الصلاة معي، وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك، وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك، وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في مسجدي» فأمرت فبني لها مسجد في أقصى شيء في بيتها وأظلمه، فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل (٣).

٣- وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المرأة عورة، فإذا خرجت استشرفها الشيطان، فأقرب ما تكون

(١) اللجنة الدائمة: فتاوى المرأة.

(٢) رواه أحمد وأبو داود.

(٣) أحمد وأبو داود.

من الله عز وجل ما كانت في بيتها»^(١).

حكم لبس النقاب والبرقع واللتام

سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين سؤالاً مهماً مفاده: «إنه في الآونة الأخيرة انتشرت ظاهرة بين أوساط النساء بشكل ملفت للنظر، وهي ما يسمى بالنقاب، والغريب في هذه الظاهرة ليس لبس النقاب، وإنما طريقة لبس النقاب لدى النساء. ففي بداية الأمر كان لا يظهر من الوجه إلا العينان فقط، ثم بدأ النقاب في الاتساع شيئاً فشيئاً، فأصبح يظهر مع العينين جزء من الوجه مما يجلب الفتنة، ولا سيما أن كثيراً من النساء يكتحلن عند لبسه، وهن أي النساء إذا نوقشن في هذا الأمر احتججن بأن فضيلتكم قد أفطيت بأن الأصل فيه الجواز، فنرجو توضيح هذه المسألة بشكل مفصل، جزاكم الله خيراً؟».

الجواب: لا شك أن النقاب كان معروفاً في عهد النبي ﷺ وأن النساء كن يفعلنه، كما يفيد في قوله ﷺ في المرأة إذا أحرمت «لا تنتقب» فإن هذا يدل على أن من عادتحن لبس النقاب، ولكن في وقتنا هذا لا نفتي بجوازه بل نرى منعه وذلك لأنه ذريعة إلى التوسع فيما لا يجوز، وهذا أمر كما قال السائل مشاهد، ولهذا لم نفت امرأة من النساء، لا قريية ولا بعيدة بجواز النقاب أو البرقع في أوقاتنا هذه بل نرى أن يمنع منعاً باتاً، وأن على المرأة أن تتقي ربها في هذا الأمر،

(١) رواه الترمذي وابن خزيمة.

وألا تنتقّب؛ لأن ذلك يفتح باب شر لا يمكن إغلاقه فيما بعد (١).

همسة

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أخذ رسول الله ﷺ بمنكي فقال: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» وكان ابن عمر يقول: «إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك» (٢).

حكم لبس العباءة المطرزة

ما حكم لبس العباءة التي في أطرافها أو أكمامها قيطان أو غيره؟

الجواب: محرم حيث إنه يؤدي إلى الفتنة.

فيا أختي المسلمة، حَكِّمي عقلك، وفكري وتمعني في لبسك للعباءة، فهل يعقل أن تستري الزينة بزينة أخرى؟ وهل شرع الحجاب إلا لإخفاء تلك الزينة؟ فلنكن على بينة من أمرنا، ولنعلم أن أعداء الإسلام يهيكون ضدنا مؤامرة على الحجاب. فيا أيتها المسلمة؟ أنقذي نفسك فإن متاع الدنيا قليل، والآخرة خير لمن اتقى، فلا تغتري بمالك ولا جمالك؛ فإن ذلك لا يغني عنك من الله شيئاً!! وإني أنذرك وأحذرك بأن النبي ﷺ قد عُرِضت عليه النار ورأى أكثر أهلها النساء، وأنذرك بأن النبي ﷺ قال في النساء وأنت إحداهن: «اتقوا

(١) فتاوى نسائية.

(٢) رواه البخاري.

الدنيا واتقوا النساء، فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» وأنقذي نفسك من النار، واعلمي أنك أعجز من أن تطيقي عذاب النار؛ فإن الجبال لو سيرت في النار لذابت! فأين أنت من الجبال الراسيات والصم الشامخات؟ وأنقذي نفسك من النار، واستجيبى لمنادي الحق، واعلمي أن من ترك شيئاً لله عوضه الله خيراً منه، وأن الآخرة هي مسعانا وإن طالت الآمال في الدنيا، فماذا تريدن يا أحمية من هذه العباءة المزركشة التي تشترينها وأنت توضعين في القبر في كفن من أرخص الأقمشة فهل تنفعلك هذه العباءة في ظلمة القبر؟! فتذكري نفسك وأنت في هذا الموضع (١).

همسة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بادروا بالأعمال فتناً كقطع الليل المظلم، يصبح الرجل مؤمناً، ويمسي كافراً، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً يبيع دينه بعرض من الدنيا» (٢).

حكم لبس القصير والضيق من الثياب:

فضيلة الشيخ: سائل يقول: إن بعض الناس اعتادوا إلباس بناتهم ألبسة قصيرة وألبسة ضيقة تبين مفاصل الجسم، سواء كانت للبنات الكبيرات أو الصغيرات، أرجو توجيه نصيحة لمثل هؤلاء؟

الجواب: يجب على الإنسان مراعاة المسؤولية فعليه أن يتقي الله

(١) الشيخ ابن عثيمين فتاوى المرأة.

(٢) رواه مسلم.

ويمنع كافة من له ولاية عليهن من هذه الألبسة، فقد ثبت عن ﷺ أنه قال: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد» وذكر «ونساء كاسيات عاريات، مميلات مائلات، رءوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»^(١). وهؤلاء النسوة اللاتي يستعملن الثياب القصيرة كاسيات لأن عليهن كسوة، لكنهن عاريات لظهور عوراتهن، لأن المرأة بالنسبة للنظر كلها عورة، وجهها ويدها ورجلاها وجميع أجزاء جسمها، لغير المحارم.

وكذلك الألبسة الضيقة وإن كانت كسوة في الظاهر لكنها عري في الواقع، فإن إبانة مقاطع الجسم بالألبسة الضيقة هو تعري. فعلى المرأة تتقي رباها ولا تبين مفاتها، وعليها ألا تخرج إلى السوق إلا وهي مُتبدلة لابسة ما لا يلفت النظر، ولا تكون متطية لئلا تجر الناس إلى نفسها فيخشى أن تكون زانية.^(٢)

(١) رواه مسلم.

(٢) ابن عثيمين منار الإسلام.

همسة

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة»^(١).

حكم لبس الكعب العالي ووضع المناكير

فضيلة الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين: ما حكم لبس الكعب العالي؟ وما حكم وضع المناكير؟

الجواب: لبس الكعب العالي محرم؛ لأنه من التبرج الذي نهى الله عنه بقوله لنساء النبي ﷺ: «وَلَا تَبْرَجْنَ تَبْرُجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» [الأحزاب: ٣٣].

وأما المناكير فإن كانت المرأة تصلي فلا تستعملها؛ لأنها تمنع وصول الماء إلى ما تحتها، وإن كانت لا تصلي فلا بأس باستعمالها، وقد توهم بعض الناس أن هذه المناكير كالجوارب أي: أن المرأة إذا وضعتها على طهارة فلا حرج عليها أن تبقى يوماً وليلة، ولكن هذا وهم باطل لا أساس له من الناحية الشرعية؛ لأن الجوارب ورد النص بها، وأما هذا فلم يرد به النص، وقد ثبت في الصحيحين، أن رسول الله ﷺ توضأ وكان عليه جبة ضيقة الأكمام، فلما لم تخرج يده من الأكمام أخرجها من أسفل وغسلها، ولم يمسح على هذا الكم الضيق مع مشقة كشطه أي إزالته، فالمهم أن هذا الذي توهم ذلك أخطأ في وهمه (دليل الطالبة المؤمنة).

(١) رواه الترمذي بسند حسن.

همسة

عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت علي امرأة ومعها ابنتان لها تسأل، فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة فأعطيتها إياها، فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها، ثم قامت فخرجت فدخل النبي ﷺ علينا فأخبرته فقال: «من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له ستراً من النار»^(١).

حكم لبس ما يسمى بـ "الكاب" و"النقاب"

فضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين حفظه الله. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد.. فقد انتشر في الآونة الأخيرة لبس (الكاب) و(النقاب) اللذين يظهران بعض مفاتن المرأة، فما حكم لبسه بهذه الطريقة؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

الجواب: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وبعد: فإن المرأة عورة وفتنة، وهي أعظم ضرراً من كل الفتن؛ لقول النبي ﷺ: «واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل في النساء» ولا شك أن كل لباس يلفت النظر وتحصل به الفتنة فإنه حرام، ومعلوم أن هذا اللباس المعروف بالكاب فيه تشبه بالرجال، وفيه بيان محاسن المرأة ومفاتنها وحجم أعضائها، وكل ذلك من الأدلة على منعه والنهي عنه، وكذلك لبس النقاب الذي تبدي منه المرأة بعض وجهها كالأنف والحاجب والوجنتين، وذلك من أسباب تحديق النظر نحوها، فهو فتنة ووسيلة

(١) متفق عليه.

إلى الفساد، فهو حرام لما يسببه من الشرور والمنكرات. (وقفات مع فتيات).

حكم التبج أمام النساء

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله: لقد شوهد أخيراً في مناسبات الزواج قيام بعض النساء بلبس الثياب التي خرجن بها عن المؤلف في مجتمعنا معجلات بأن لبسها إنما يكون بين النساء فقط، وهذه الثياب منها ما هو ضيق تتحدد من خلالها مفاتن الجسم، ومنها ما يكون مفتوحاً من الأعلى بدرجة يظهر من خلالها جزء من الصدر أو الظهر، ومنها ما يكون مشقوقاً من الأسفل إلى الركبة أو قريب منها. أفتونا عن الحكم الشرعي في لبسها، وماذا على الولي في ذلك؟

الجواب: ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس. ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رءوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا» فقله ﷺ: «كاسيات عاريات» يعني أن عليهن كسوة لا تفي بالستر الواجب، إما لقصرها أو خفتها أو ضيقها، ولهذا روي الإمام أحمد في مسنده بإسناد فيه لين عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: كساني رسول الله ﷺ قبطية (نوع من الثياب) فكسوتها امرأتى، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما لك لم تلبس القبطية؟» قلت: يا رسول

الله، كسوتها امرأتي، فقال رسول الله ﷺ: «مُرَهَا فلتجعل تحتها غلالة، إني أخاف أن تصف حجم عظامها».

ومن ذلك فتح أعلى الصدر، فإنه خلاف أمر الله تعالى حيث قال: ﴿وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمْرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١] قال القرطبي في تفسيره: وهيئة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها، ثم ذكر أثرًا عن عائشة أن حفصة بنت أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنها دخلت عليها بشيء يشف عن عنقها وما هنالك، فشقته عليها وقالت: إنما يُضرب بالكثيف الذي يستر.

ومن ذلك ما يكون مشقوقًا من الأسفل إذا لم يكن تحته شيء ساتر، فإن كان تحته ساتر فلا بأس إلا أن يكون على شكل ما يلبسه الرجال، فيحرم من أجل التشبه بالرجال.

وعلى ولي أمر المرأة أن يمنعها من كل لباس محرم، ومن الخروج متبرجة أو متطيبة لأنه وليها، فهو مسئول عنها يوم القيامة، في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئًا، ولا تقبل منها شفاعة ولا يؤخذ منها عدل، ولا هم ينصرون وفق الله الجميع لما يحب ويرضى (دليل الطالبة المؤمنة).

همسة

عن ابن عباس، عن جويرية، أن النبي خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة فقال: «ما زلت على الحال التي فارقتك عليها؟» قالت: نعم فقال النبي ﷺ: «لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما

قلت منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله وبجمده عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته»^(١).

وعن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كحامل المسك ونافخ الكير؛ فحامل المسك إما أن يُحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبة، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد ريحًا خبيثة»^(٢).

حكم ستر الوجه بغطاء شفاف

فضيلة الشيخ: كم طبقة من غطاء الوجه ينبغي أن تضع المرأة على وجهها؟ طبقة واحدة أم اثنتان أم ثلاث أم أربع؟ أفيدونا ببارك الله فيكم.

الجواب: الواجب على المرأة أن تستر وجهها عن الرجال غير المحارم لها، بأن تستره بستر لا يصف لون البشرة، سواء كان طبقة أم طبقتين أم أكثر، فإن كان الخمار صفيقًا لا تُرى البشرة من خلاله كفى طبقة واحدة، وإن كانت لا تكفي زادت اثنتين أو ثلاثًا أو أربعًا، والمهم أن تستره بما لا يصف اللون، فأما ما يصف اللون فإنه لا يكفي كما تفعله بعض النساء، وليس المقصود أن تضع المرأة شيئًا على وجهها، بل المقصود ستر وجهها فلا يبين لغير محارمها، وعلى النساء أن يتقين الله في أنفسهن، وفي بنات مجتمعهن، فإن المرأة إذا خرجت كاشفة أو شبه كاشفة اقتدت بها امرأة أخرى وثالثة، وهكذا

(١) رواه مسلم.

(٢) متفق عليه.

حتى ينتشر ذلك بين الناس، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «من سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة»^(١).

حكم خروج المرأة متعطرة ومترينة

سئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله: ما حكم تعطر المرأة وتزينها وخرجها من بيتها إلى مدرستها مباشرة؟

فأجاب: خروج المرأة متطيبة إلى السوق محرم لما في ذلك من الفتنة، أما إذا كانت المرأة ستركب في السيارة ولا يظهر ربحها إلا لمن يحل له أن تظهر الريح عنده، وستنزل فوراً بدون أن يكون هناك رجال حول المدرسة، فهذا لا بأس به؛ لأنه ليس في هذا محذور، فهي في سياراتها كأنها في بيتها، ولهذا لا يحل للإنسان أن يمكن امرأته أو من له ولاية عليها أن تترك وحدها مع السائق؛ لأن هذه خلوة، أما إذا كانت ستمر إلى جانب الرجال فإنه لا يحل لها أن تتطيب^(٢).

(١) رواه مسلم. ابن عثيمين منار الإسلام.

(٢) فتاوى المرأة المسلمة.

حكم الاختلاط بالسائق الأجنبي

ما حكم اختلاط سائق العائلة بنساء وفتيات العائلة وخروجه معهن إلى الأسواق والمدارس؟

الجواب: ثبت في الحديث قول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما» فالخلوة عامة في البيت والسيارة والسوق والمتجر ونحوه، وذلك أنهما مع الخلوة لا يؤمن أن يكون حديثهما في العورات وما يثير الشهوة، ومع ما يوجد من بعض النساء أو الرجال من الورع والخوف من الله وكراهية المعصية والخيانة، فإن الشيطان يتدخل بينهما ويهون عليهما أمر الذنب، ويفتح لهما أبواب الحيل، فالبعد عن ذلك أحفظ وأسلم. (١).

همسة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أكثرُوا ذكر هادم اللذات» يعني: الموت.

حكم إخراج المرأة كفيها وساعديها

في الأسواق

ما رأي فضيلتكم في أن كثيراً من النساء اللاتي يخرجن إلى الأسواق لقصد الشراء من أصحاب المحلات التجارية يخرجن أكف أيديهن، والبعض الآخر يخرجن الكف مع الساعد، وذلك عند غير

(١) الشيخ ابن جبرين: فتاوى المرأة.

محارمهن وهذا أكثر الموجود في الأسواق؟

الجواب: لا شك إن إخراج المرأة كفيها وساعديها في الأسواق أمر منكر وسبب للفتنة لا سيما، أن بعض هؤلاء النساء يكون على أصابعهن خواتم وعلى سواعدهن أسورة، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٣١] وهذا يدل على أن المرأة المؤمنة لا تبدي شيئاً من زينتها وأنه لا يحل لها أن تفعل شيئاً يُعلم به ما تخفيه من هذه الزينة، فكيف بمن كشف زينة يديها ليراها الناس؟! (١).

همسة

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة».

حكم لبس البنطلون

ما حكم لبس البنطلون للنساء عند غير أزواجهن؟

الجواب: لا يجوز للمرأة عند غير زوجها مثل هذا اللباس؛ لأنه يبين تفاصيل جسمها، والمرأة مأمورة أن تلبس ما يستر جميع بدنها لأنها فتنة، وكل شيء يبين من جسمها يحرم لبسه عند الرجال أو النساء أو المحارم أو غيرها إلا الزوج الذي يحل له النظر إلى جميع بدن زوجته، فلا بأس أن تلبس عنده الرقيق أو الضيق ونحوه، والله أعلم. (٢).

(١) الشيخ ابن عثيمين - فتاوى المرأة.

(٢) الشيخ ابن جبرين - النخبة من الفتاوى النسائية.

حكم سماع الغيبة و النميمة

أنا فتاة أكره الغيبة و النميمة، وأكون أحياناً في وسط جماعة يتحدثون عن أحوال الناس، ويدخلون في الغيبة والنميمة، وأنا في نفسي أكره هذا وأمقته، ولكوني شديدة الخجل فإنني لا أستطيع أن أنهامم عن ذلك، وكذلك لا يوجد مكان حتى أبتعد عنهم، ويعلم الله أنني أتمنى أن يخوضوا في حديث غيره، فهل علي إثم في جلوسي معهم؟ وما الذي يتوجب علي فعله؟ وفقكم الله لما فيه خير الإسلام والمسلمين.

الجواب: عليكم إثم في ذلك إلا أن تنكري المنكر، فإن قبلوا منك فالحمد لله، وإلا وجب عليك مفارقتهم وعدم الجلوس معهم، لقول الله سبحانه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨] وقول النبي ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(١).

والله ولي التوفيق^(٢).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

(٢) الشيخ ابن باز - فتاوى المرأة.

حكم قص شعر الفتاة إلى كتفيها للتجميل واستعمال أدوات التجميل

فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين: ما حكم قص شعر الفتاة إلى كتفيها للتجميل سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة؟ وما حكم لبس النعال المرتفعة قليلاً أو كثيراً؟ وما حكم استعمال أدوات التجميل المعروفة للتجمل للزوج؟

الجواب: قص المرأة لشعرها إما أن يكون على وجه يشبه شعر الرجال، فهذا محرم ومن كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ «لعن المتشبهات من النساء بالرجال»، وإما أن يكون على وجه لا يصل به إلى التشبه بالرجال، فقد اختلف أهل العلم في ذلك على ثلاثة أقوال: منهم من قال إنه جائز لا بأس به، ومنهم من قال إنه محرم، ومنه من قال إنه مكروه، والمشهور من مذهب الإمام أحمد أنه مكروه، وفي الحقيقة أنه لا ينبغي لنا أن نتلقى كل ما ورد علينا من عادات غيرنا، فنحن قبل زمن غير بعيد كنا نرى النساء يتباهين بكثرة شعور رءوسهن وطول شعورهن، فما بالهن يذهبن إلى هذا العمل الذي أتانا من غير بلادنا؟ وأنا لست أنكر كل شيء جديد ولكنني أنكر كل شيء يؤدي إلى أن ينتقل المجتمع إلى عادات متلقاة من غير المسلمين. أما استعمال أدوات التجميل كتحمير الشفاه فلا بأس بها، وكذلك تحمير الخدود لا بأس به لا سيما للمتزوجة، وأما التجميل الذي يفعله بعض النساء من النمص وهو نتف شعر الحواجب، وترقيقها فحرام لأن النبي ﷺ لعن النامصة والمتنمصة وكذلك وشر

المرأة أسنانها للتجمل محرم ملعون فاعله. (١).

همسة

قال ﷺ: «تداووا ولا تتداووا بحرام».

وقال ﷺ: «من أتى كاهناً أو عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ». (٢).

حكم صبغ المرأة شعرها بغير السواد

ما حكم صبغ المرأة لشعر رأسها بغير الأسود مثل البني والأشقر؟

الجواب: الأصل في هذا الجواز إلا أن يصل إلى درجة تشبه رءوس الكافرات والعاشرات والفاجرات فإن ذلك حرام.

هل يجوز صبغ أجزاء من الشعر كأطرافه مثلاً أو أعلاه فقط؟

صبغ الشعر إذا كان بالسواد فإن النبي ﷺ نهى عنه، حيث أمر بتغيير الشيب وتجنبيه السواد قال: «غيروا هذا الشيب وجنبوه السواد» وورد في ذلك أيضاً وعيد على من فعل هذا، وهو يدل على تحريم تغيير الشعر بالسواد، أما بغيره من الألوان فالأصل الجواز إلا أن يكون على شكل النساء الكافرات أو الفاجرات فيحرم من هذه الناحية لقول النبي ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم» (٣).

(١) أسئلة مهمة للشيخ ابن عثيمين.

(٢) رواه مسلم وأحمد.

(٣) دليل الطالبة المؤمنة.

همسة

قال ﷺ: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(١).

وقال ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»^(٢).

حكم تخفيف الحاجب

وتطويل الأظافر ووضع المناكير

- ١- ما حكم تخفيف الشعر الزائد من الحاجب.
 - ٢- ما حكم تطويل الأظافر ووضع المناكير عليها مع العلم بأنها أتوضأ قبل وضعه، ويجلس ٢٤ ساعة ثم أزيله؟
 - ٣- هل يجوز للمرأة أن تتحجب من دون أن تغطي وجهها إذا سافرت للخارج؟
- الجواب: أولاً:** لا يجوز أخذ شعر الحاجبين ولا التخفيف منهما؛ لما ثبت عن النبي ﷺ أنه لعن النامصة والمتنمصة، وقد بين أهل العلم أن أخذ شعر الحاجبين من النمص.

(١) رواه مسلم.

(٢) متفق عليه.

ثانياً: تطويل الأظافر خلاف السنة، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «الفطرة خمس: الختان، والاستحداد، وقص الشارب، ونتف الإبط، وقلم الأظفار».

ولا يجوز أن تترك أكثر من أربعين ليلة لما ثبت عن أنس رضي الله عنه قال: وقت لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب وقلم الظفر ونتف الإبط وحلق العانة ألا نترك شيئاً من ذلك أكثر من أربعين ليلة ولأن تطويلها فيه تشبه بالبهايم وبعض الكفرة.

أما المناكير فتركها أولى، وتجب إزالتها عند الوضوء، لأنها تمنع وصول الماء إلى الظفر.

ثالثاً: يجب على المرأة أن تتحجب عن الأجنبي في الداخل و الخارج، لقوله سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥٣] وهذه الآية الكريمة تعم الوجه وغيره، والوجه هو عنوان المرأة وأعظم زينتها، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزُوجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٩] وقال سبحانه: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾ [النور: ٣١].

وهذه الآيات تدل على وجوب الحجاب في الداخل والخارج، وعن المسلمين والكفار، ولا يجوز لأي امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ولا يجوز لأي امرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تتساهل في هذا الأمر؛ لما في ذلك من المعصية لله ولرسوله؛ ولأن ذلك يفضي إلى الفتنة بها

في الداخل والخارج (١).

حكم لبس الباروكة للزوج

ما حكم لبس المرأة ما يسمى بالباروكة للتزين بها لزوجها؟

الجواب: ينبغي لكل من الزوجين أن يتحمل للآخر بما يحبه فيه ويقوي العلاقة بينهما، لكن في حدود ما أباحتها شريعة الإسلام دون ما حرمتها، ولبس ما يسمى بالباروكة بدأ في غير المسلمات، واشتهرن بلبسه والتزين به حتى صار من سيمتهن فلبس المرأة المسلمة إياها وتزينها بها ولو لزوجها فيه تشبه بالكافرات، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك بقوله: «من تشبه بقوم فهو منهم» ولأنه في حكم وصل الشعر، بل أشد منه وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك ولعن فاعله (٢).

حكم لبس دبلة الخطوبة

فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين حفظه الله: ما حكم لبس دبلة الخطوبة؟

الجواب: دبلة الخطوبة عبارة عن خاتم، والخاتم في الأصل ليس فيه شيء إلا أن يصحبه اعتقاد كما يفعله بعض الناس حيث يكتب اسمه في الخاتم الذي يعطيه مخطوبته، وتكتب اسمها في الخاتم الذي تعطيه إياه، زعمًا منهما أن ذلك يوجب الارتباط بين الزوجين، ففي هذه الحالة تكون هذه الدبلة محرمة؛ لأنها تعلق بما لا أصل له شرعًا

(١) الشيخ ابن باز - فتاوى المرأة.

(٢) اللجنة الدائمة - فتاوى المرأة.

ولا حسًا، كذلك أيضًا لا يجوز في هذا الخاتم أن يتولى الخاطب إلباسه مخطوبته؛ لأنها لم تكن له زوجة بعد، فهي أجنبية عنه إذ لا تكون زوجة إلا بالعقد. (١).

حكم لبس العدسات اللاصقة

سئل فضيلة الشيخ عبد الله بن جبرين حفظه الله: ما حكم لبس بعض النساء للعدسات اللاصقة الملونة بقصد الزينة كأن تلبس لباسًا أخضر فتضع عدسات خضراء؟!

فأجاب حفظه الله: لا يجوز هذا إذا كان لقصد الزينة؛ فإنه من تغيير خلق الله، ولا فائدة فيه للبصر، وربما قلل بصر العين حيث تُعرض للعبث بها بالإلصاق وما بعده، ثم هو تقليد للغرب بدون فائدة، ولا جمال أحسن من خلق الله وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم (٢).

حكم إبداء الكف والقدم

هل يجوز لي إبداء كفي فقط أمام إخوة زوجي؟ وهل تختلف الحال بحضرة زوجي؟

الجواب: على المرأة التستر الكامل عن كل أجنبي سواء شقيق الزوج أو زوج الأخت، أو ابن العم أو غيرهم، وسواء بحضرة محرم أو غيبته، وذلك بأن تستر محاسنها وما يسبب الفتنة من الوجه والذراع

(١) دليل الطالبة المؤمنة.

(٢) النخبة من الفتاوى النسائية.

والساق والصدر ونحو ذلك، فأما الكف والقدم فالظاهر أنه يجوز إبداءه لحاجة التناول والأخذ والإعطاء ونحو ذلك، لكن إن خيف فتنة وجب ستره، كما إذا رئي الأجنبي يحدق نظره في المرأة ويطيل النظر إليها وبهذا يعرف أن الخلطة والمجالسة للأجانب قد تُمنع إذا خيف ضررها والله أعلم. (١)

حكم جلوس المرأة مع أخي زوجها

تطلب مني أم زوجي أن أجلس مع ابنها أخي زوجي - بالعباءة والغطاء أمام التلفزيون وحين يشربون الشاي فإرفض وابتعدوني ، فهل أنا على حق أم لا؟

الجواب: يحق لك الامتناع من الجلوس معهم في تلك الحال لما في ذلك من أسباب الفتنة؛ فأخو زوجك الذي لا يزال عزيزاً يعتبر أجنبيّاً، فيعتبر سماعه لصوتك ورؤيته لشخصك من أسباب الفتنة، وهكذا نظرك إليه. (٢)

حكم زف العريس مع عروسه

هل يجوز زف العريس مع العروس بين النساء في الأفراح؟

الجواب: لا يجوز هذا الفعل؛ فإنه دليل على نزع الحياء وتقليد لأهل الخنا والشر، بل الأمر واضح، فإن العروس تستحي أن تبرز أمام

(١) ابن جبرين - فتاوى المرأة.

(٢) ابن جبرين.

الناس فكيف تزف أمام الأَشهاد؟! (١).

حكم مصافحة غير المحارم

سئل فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين حفظه الله: نحن في قرية لها عادات سيئة، من ذلك: إنه إذا جاء ضيف إلى المنزل فإن الكل يصافحونه ذكوراً وإناثاً فإذا امتنعت عن ذلك قالوا عني إنني شاذة فما الحكم؟

فأجاب: الواجب على المسلم أن يطيع الله عز وجل بامتنال أمره والبعد عن نهيه، والمتمسك بذلك ليس شاذاً، بل الشاذ هو الذي يخالف أوامر الله، وهذه العادة المستول عنها، عادة سيئة فمصافحة المرأة للرجل غير المحرم سواء كانت من وراء حائل أو مباشرة حرام؛ لما يفضي إليه الملمس من الفتنة، وقد وردت في ذلك أحاديث في الوعيد عليه، وإن كانت غير قوية السند ولكن المعنى يؤيدها والله أعلم.

وأقول للسائلة لا تصغي لذم أهلِكَ، بل الواجب عليك أن تنصحيهم بأن يقلعوا عن هذه العادة السيئة، وأن يعملوا بما يرضي الله ورسوله. (٢).

(١) الشيخ ابن جبرين - فتاوى المرأة.

(٢) فتاوى المرأة المسلمة.

حكم المكالمات الهاتفية بين الشباب والفتيات

ما الحكم فيما لو قام شاب غير متزوج وتكلم مع شابة غير متزوجة في التلفون؟!

الجواب: لا يجوز التكلم مع المرأة الأجنبية بما يثير الشهوة كماغازلة وتغنج وخضوع في القول، سواء كان في التلفون أو في غيره؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢] فأما الكلام العارض لحاجة فلا بأس به إذا سلم من المفسدة، ولكن بقدر الضرورة^(١).

حكم تأخير الصلاة بسبب النوم

فضيلة الشيخ: أنا فتاة كثيراً ما تفوتني صلاة المغرب بسبب النوم ثم اقضيها في الصباح أو في وقت متأخر، فما الحكم في ذلك؟

الجواب: الحكم أنه لا يجوز لأحد أن يتهاون في الصلاة حتى يخرج وقتها، وإذا كان الإنسان نائمًا فإنه بإمكانه أن يوكل من يوقظه حتى يصلي، ولا بد من ذلك، ولا يمكن أن تؤخر صلاة المغرب ولا العشاء إلى الفجر، بل الواجب أن تُصلى الصلاة في وقتها، فعلى هذه الفتاة أن تحرض أهلها على أن يوقظوها، ولو فُرض أن طرأت حاجة أو عارض من العوارض وكان فيها نوم عظيم، وصلت المغرب وخافت إن لم تصل العشاء فسيغلبها النوم حتى لا تقوم إلا مع الفجر؛ فإنه لا حرج عليها في هذه الحال أن تجمع العشاء مع المغرب؛ لثلاث تفوت

(١) الشيخ ابن جبرين - فتاوى المرأة.

صلاة العشاء عن وقتها، وهذا لا يكون إلا عند العوارض كما لو كانت سهرت ليال متعددة أو كانت عاقبة مرض أو نحوه (١).

همسة

عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله» وأحسبه قال: «وكالقائم لا يفتر، وكالصائم لا يفطر» (٢).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه» (٣).

حكم حج المرأة بدون محرم

امرأة مسكينة حجت مع أناس أجنب عنها حيث طلبت من أقاربها الذهاب معها للحج فرفضوا، ومشيت مع رجل معه امرأتان وهي ثالثتهما، فهل تصح حجتها أم لا؟

الجواب: حجها صحيح، وتعتبر عاصية بسفرها بدون محرم للأدلة على ذلك، وعليها التوبة إلى الله سبحانه من ذلك (٤).

أختاه.. هل تدبرت هذه الفتوى؟

(١) ابن عثيمين - فتاوى المرأة.

(٢) متفق عليه.

(٣) متفق عليه.

(٤) الشيخ ابن باز - فتاوى المرأة.

امرأة ذهبت لتحج بيت الله الحرام، لتؤدي فريضة من أعظم فرائض الإسلام، وركنًا من أركانه، ومع ذلك فهي عاصية بسفرها هذا؛ لأنها سافر بدون محرم!

فما بالك بمن تسافر بدون محرم للنزهة؟!

وما بالك بمن تسافر للمعصية؟

همسة

عن عطاء قال: سمعت ابن عباس يحدثنا قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس فنسيت اسمها: «ما منعك أن تحجي معنا؟» قالت: لم يكن لنا إلا ناضحان، فحج أبو ولدها وابنها على ناضح، وترك لنا ناضحًا ننضح عليه فقال ﷺ: «فإذا جاء رمضان فاعتمري، فإن عمرة فيه تعدل حجة»^(١).

والناضح: البعير الذي يُستقى عليه.

وعن عائشة رضي الله عنه قالت: قلت: يا رسول الله على النساء جهاد؟ قال: «نعم عليهن جهاد لا قتال فيه: الحج والعمرة»^(٢).

(١) متفق عليه.

(٢) رواه أحمد وابن ماجه وصححه الألباني.

حكم تجميع المرأة لشعرها فوق الرأس

ما حكم وضع الحشوى داخل الرأس؟ أي ما حكم تجميع المرأة لشعرها فوق الرأس، أو ما يسمونه بوضع الكعكة؟

الجواب: الشعر إذا كان على الرأس على فوق فإن هذا عند أهل العلم داخل في النهي أو في التحذير الذي جاء عن النبي ﷺ في قوله: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد...» وذكر الحديث وفيه: «ونساء كاسيات عاريات مائلات رموسهن كأسنة البخت المائلة» فإذا كان الشعر فوق فقيه نهي، أما إذا كان على الرقبة مثلاً فإن هذا لا بأس به، إلا إذا كانت المرأة ستخرج إلى السوق فإنه في هذه الحال يكون من التبرج؛ لأنه سيكون له علامة من وراء العباءة تظهر ويكون هذا من باب التبرج ومن أسباب الفتنة فلا يجوز^(١).

حكم جمع الصور للذكرى

هل يجوز جمع الصور بقصد الذكرى أم لا؟

الجواب: لا يجوز لأي مسلم ذكراً كان أم أنثى جمع الصور للذكرى، أعني صور ذوات الأرواح من بني آدم وغيرهم، بل يجب إتلافها لما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعلي رضي الله عنه: «لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبراً مشرفاً إلا سويته» وثبت عنه عليه الصلاة والسلام أنه نهي عن الصورة في البيت، ولما دخل الكعبة عليه الصلاة والسلام يوم الفتح رأى في جدرانها صوراً فطلبت ماء وثوباً ثم

(١) الشيخ ابن عثيمين - فتاوى المرأة.

مسحها، أما صور الجمادات كالجبل والشجر ونحو ذلك فلا (١).

الكذب محظور.. مزحًا أو جد

في كلام البعض حين مزاحهم مع الأصدقاء يدخل شيء من الكذب للضحك، فهل هذا محظور في الإسلام؟

الجواب: نعم.. هو محظور في الإسلام؛ لأن الكذب كله محظور ويجب الحذر منه، قال ﷺ: «عليكم بالصدق؛ فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقًا، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابًا» وورد عنه ﷺ أنه قال: «ويل لمن كذب ليضحك به القوم.. ويل له ثم ويل له» وعلى هذا فيجب الحذر من الكذب كله سواء من أجل أن يضحك به القوم أو مازحًا أو جادًا، وإذا عوّد الإنسان نفسه على الصدق وتحريه صار صادقًا في ظاهره، وباطنه، ولهذا قال الرسول ﷺ: «ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقًا» ولا يخفى علينا جميعًا ما يحدث نتيجة للصدق، وما يحدث نتيجة للكذب. (٢).

همسة

(١) الشيخ ابن باز - فتاوى المرأة.

(٢) الشيخ ابن عثيمين - فتاوى المرأة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كلمتان خفيفتان على اللسان، ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم»^(١).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فلم تأت فبات غضبا عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح»^(٢). وفي رواية لهما: «إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح».

حكم كشف الوجه وغيره للخدم والسائقين

ما حكم مقابلة الخدم والسائقين؟ وهل يُعتبر في حكم الأجنبي؟ علماً بأن والدتي تطلب مني الخروج أمام الخدم وأن أضع على رأسي (إيشارب)؟

الجواب: السائق والخدام حكمهما بقية الرجال يجب التحجب عنها إذا كان ليسا من المحارم، ولا يجوز السفور لهما، ولا الخلوة بكل واحد منهما؛ لقول النبي ﷺ: «لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما» ولعموم الأدلة في وجوب الحجاب، وتحريم التبرج والسفور لغير المحارم. ولا تجوز طاعة الوالدة ولا غيرها في شيء من معاصي الله.^(٣)

(١) متفق عليه.

(٢) متفق عليه.

(٣) الشيخ ابن باز فتاوى المرأة.